

Distr.: General  
29 May 2026  
Arabic  
Original: English

## اللجنة القانونية والتقنية



الدورة الحادية والثلاثون

اللجنة القانونية والتقنية، الجزء الثاني

كينغستون، 29 حزيران/يونيه - 10 تموز/يوليه 2026

البند 9 من جدول الأعمال

النظر في طلبات تمديد العقود وفقا لإجراءات ومعايير

تمديد خطط عمل الاستكشاف الموافق عليها وفقا للفقرة 9

من الفرع 1 من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء

الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982

طلبات تمديد خطط عمل الاستكشاف الموافق عليها وفقا للفقرة 9 من الفرع 1

من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة

لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982

مذكرة من الأمانة العامة

إضافة

أولا - مقدمة

1 - يقدم هذا التقرير إلى اللجنة القانونية والتقنية معلومات مستكملة بشأن طلبات تمديد خطط عمل

الاستكشاف الموافق عليها التي تلقتها الأمانة من المتعاقدين، وينبغي أن يُقرأ بالاقتران مع الوثيقة

ISBA/31/LTC/3/Rev.1. ويتضمن التقرير أيضا عملية مقترحة لتتظر فيها اللجنة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



## ثانياً - حالة الطلبات

2 - بالإضافة إلى الطلبات الواردة في الوثيقة ISBA/31/LTC/3/Rev.1، تُدعى اللجنة إلى الإحاطة علماً بأنه، حتى 29 أيار/مايو 2026، تلقت الأمانة طلباً إضافياً لتمديد خطط عمل الاستكشاف الموافق عليها في مجال الكبريتيدات المتعددة الفلزات من الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات. وقد طلبت الرابطة تمديداً لمدة خمس سنوات، وسدّدت بالكامل الرسوم المطلوبة البالغة 67 000 دولار لتجهيز طلب التمديد<sup>(1)</sup>.

3 - وعملاً بالفقرة 7 (ب) من مرفق القرار ISBA/21/C/19، أخطر الأمين العام الدولة المُرَكِّبة بتلقي الطلب وبالشرط الوارد في الفقرة 3 من المرفق المذكور. وتتص الفقرة 3 على أن الرعاية تعتبر مستمرة طوال فترة التمديد ما لم تشر الدولة أو الدول المُرَكِّبة إلى خلاف ذلك عند تقديم طلب التمديد، وتستمر الدولة أو الدول المُرَكِّبة في تحمل المسؤولية وفقاً للمادة 139 والفقرة 4 من المادة 153 من الاتفاقية والفقرة 4 من المادة 4 من المرفق الثالث للاتفاقية. وفي هذا الصدد، أكدت الصين، بمذكرة شفوية مؤرخة 15 أيار/مايو 2026، أن شهادة الرعاية الممنوحة للرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات ستظل سارية المفعول خلال فترة التمديد.

## ثالثاً - العملية المتبعة للنظر في المسألة

4 - ترد العملية المتبعة لنظر اللجنة في طلبات التمديد، في الفقرات من 8 إلى 13 من مرفق القرار ISBA/21/C/19. وبموجب تلك الأحكام، يتعيّن على اللجنة النظر في الطلبات على وجه السرعة وبحسب الترتيب الذي وردت به.

5 - ولتسهيل نظر اللجنة في الطلبات، تعمل الأمانة على إعداد تقييم أولي للبيانات والمعلومات الواردة من مقدّم الطلب. وسيتاح التقييم للجنة قبل بدء اجتماعاتها. وفي هذا الصدد، يجري أيضاً تقييم المعلومات والبيانات، وكذلك برنامج الأنشطة المقترح لفترة التمديد المطلوبة، في ضوء التوصيات السارية الصادرة عن اللجنة<sup>(2)</sup>. ويتبع نسق التقييم الأولي التذييل الأول للقرار ISBA/21/C/19. وسيحدّد التقييم الأولي أيضاً البيانات والمعلومات الناقصة أو غير المكتملة، في حال وجودها.

6 - وتجدر الإشارة إلى أنه يجوز للجنة أن تسأل مقدّم الطلب أن يقدّم ما قد يلزم من بيانات ومعلومات إضافية بشأن تنفيذ خطة العمل والامتثال للبنود القياسية للعقد، وفقاً للفقرة 9 من مرفق القرار ISBA/21/C/19.

(1) وردت وثائق الطلب في 15 أيار/مايو 2026. وسدّدت الرابطة رسوم الطلب البالغة 67 000 دولار في 13 أيار/مايو 2026، واستلمتها الأمانة في 19 أيار/مايو 2026.

(2) توصيات توجيهية للمتعاقدين بشأن مضمون التقارير السنوية وشكلها وهيكلها (ISBA/21/LTC/15/Rev.1)؛ وتوصيات مقدّمة لإرشاد المتعاقدين بشأن الإبلاغ عن النفقات الفعلية والمباشرة المتعلقة بالاستكشاف (ISBA/21/LTC/11)؛ وتوصيات توجيهية للمتعاقدين والدول المُرَكِّبة بشأن البرامج التدريبية في إطار خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف (ISBA/19/LTC/14/Rev.1)؛ وتوصيات توجيهية للمتعاقدين لتقييم الآثار البيئية المحتملة الناشئة عن استكشاف المعادن البحرية في المنطقة (ISBA/25/LTC/6/Rev.3).

7 - وتسهيلا لتقديم طلبات كاملة ومفصلة لتمديد عقود الاستكشاف، أعدت اللجنة مذكرة توجيهية للمتعاقدين بشأن إعداد طلب لتمديد عقود الاستكشاف. وعممت الأمانة الوثيقة التوجيهية على جميع المتعاقدين في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025.

## رابعاً - تقرير اللجنة القانونية والتقنية وتوصياتها

8 - عملا بالفقرة 9 من الفرع 1 من مرفق الاتفاق، والفقرة 12 من مرفق القرار *ISBA/21/C/19*، ستوصي اللجنة بالموافقة على طلب تمديد عقد الاستكشاف إذا رأت أن المتعاقد قد بذل جهودا بحسن نية للامتثال لمتطلبات العقد، ولكنه لأسباب خارجة عن إرادته، لم يتمكن من إنجاز الأعمال التحضيرية اللازمة للانتقال إلى مرحلة الاستغلال أو إذا كانت الظروف الاقتصادية السائدة لا تبرر الانتقال إلى تلك المرحلة.

9 - ويتعين على اللجنة تقديم تقريرها وتوصياتها بشأن الطلبات المتعلقة الواردة في الوثيقة *ISBA/31/LTC/3/Rev.1*، وكذلك بشأن هذا الطلب، إلى المجلس في أول فرصة ممكنة، مع مراعاة الجدول الزمني لاجتماعات السلطة.

10 - وقد ترغب اللجنة، وفقا لممارستها السابقة فيما يتعلق بالنظر في المسائل القانونية والتقنية المعقدة، في أن تنظر في إنشاء أفرقة عاملة من بين أعضائها تقدم تقاريرها إلى اللجنة. ويمكن تكليف الأفرقة بتنفيذ استعراض أولي لجوانب مواضيعية مثل الجوانب القانونية أو المالية أو التدريبية أو التكنولوجية أو البيئية أو الجيولوجية.